



الرقم:
المرفقات:
التاريخ:



مجلس أمناء مؤسسة محمد بن عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود
مجلس أمناء مؤسسة محمد بن عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود

سجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية برقم (125)

سياسة تعارض المصالح



الرقم:

المرفقات:

التاريخ:

يتم تطبيق قواعد تعارض المصالح وفق التالي:

- أولاً: ينشأ تعارض المصالح عندما يكون لعضو مجلس الأمناء المشارك في اتخاذ القرار مصلحة شخصية سواء كانت مالية أو شخصية أو مهنية تتعارض مع مصالح المؤسسة.
- ثانياً: لا يجوز تقديم مصلحة شخصية أياً كانت على مصلحة المؤسسة.
- ثالثاً: لا يجوز إجراء المعاملات التي قد تسفر عن منافع اقتصادية لأي من أعضاء مجلس الأمناء بسبب ملكية أو مصلحة نفعية في كيان تجاري أو عقاري أو غيره إلا في حال الإعلان عن ذلك وموافقة ثلثي أعضاء مجلس إدارة المؤسسة.
- رابعاً: يجوز تقديم التسهيلات والهبات من المشاركين في صنع القرار بدون أي منافع.
- خامساً: لا يجوز استخدام اسم المؤسسة في أي منفعة خاصة .
- سادساً: لا يجوز لأي من متخذي القرار أو الموظفين أخذ هدايا أو هبات أو أتعاب نظير تقديمه خدمة في مجال عمل المؤسسة.
- سابعاً: يكلف نائب رئيس المجلس أو من ينوب عنه لمراقبة هذه السياسات وكيفية تطبيقها.

أ. حمد المقيط	أ. باسم البوعلي	د. عبد الله القحطاني	د. عادل الدوسري	د. فواز السيف

رئيس مجلس الأمناء

الشيخ/ عثمان بن عبد العزيز السيف